1165 - و روينا عن عمران بن حصين Y أنه قال نهانا رسول ا صلى ا عليه و سلم عن الكي فاكتوينا فما أفلحنا و لا أنجحنا .

و في هذا ما دل على أنه على غير التحريم إذ لو كان على طريق التحريم لم يكتو عمران بن حصين بعد علمه بالنهي غير أنه ركب المكروه ففارقه ملك كان يسلم عليه فحزن على ذلك و قال هذا القول : ثم قد روي أنه عاد إليه قبل موته و إذا كان الكي بحكم هذه الأخبار مكروها فارق حكمه حكم سائر الأسباب التي ليست فيها كراهية حين استحق تاركه الثناء الذي قدمنا ذكره .

و أما الاسترقاء فقد روينا الرخصة فيه بما يعلم من كتاب ا أو ذكره من غير كراهية و إنما الكراهية فيما لا نعلم من لسان اليهود و غيرهم فكان التارك لما كان مكروها هو المستحق لهذا الثناء و ا تعالى أعلم و يحتمل أن يكون هذا هو المراد بما روى عقار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي صلى ا عليه و سلم : .

من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل